



منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩

نظراً لما تلاحظ من صدور العديد من التراخيص من الإدارات الجمركية المختلفة بالسماح لبعض الأشخاص بتخزين بضائع صادر داخل الدوائر الجمركية بالموانئ، مقابل تحصيل الجعالة المقررة على المستودعات الجمركية طبقاً للمادة ١٢٠ من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك ، وإذ لا يوجد سنداً قانوني للترخيص بمثل هذه المخازن والساحات .


لذا يُراعى الإلتزام بالآتي :

أولاً : عدم الترخيص نهائياً بأية ساحات أو مستودعات لتخزين بضائع صادر داخل الموانئ .
ثانياً : بالنسبة للساحات أو المخازن المرخص لها بهذا الغرض لا يتم تجديد التراخيص الصادرة لها ، واعتبار المدة المتبقية من الترخيص مهلة لتوفيق اوضاعها على ألا يُسمح بتخزين بضائع صادر بها من تاريخ العمل بهذا المنشور .
يُراعى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة درواً للمسئولية .

صدر فى : ٢٠١٩ / ٤ / ٢

رئيس مصلحة الجمارك

(السيد كمال نجم)
٢٠١٩



M.E: ٤٢٢

ميناء الاسكندرية باب (١٠) مبنى الديوان العام - الدور الاول ت : ٠٣/٤٨٦٩٥٩٢ ف : ٠٣/٤٨٦٩٩٤١
Alexandria Port - Door (10) - General Divan First Floor Tel : 03/4869592 & fax : 03/4869941
القاهرة : ابراج وزارة المالية - برج رقم (٣) مدينة نصر ت : ٠٢/٢٣٤٢٢٠١٤ ف : ٠٢/٣٤٢٢٢٨٠
Cairo : Finance Ministry Towers - Tower no (3) Naser city Tel : 02/23422014 & fax : 02/ 3422280